

٠١٠٩

إقرار الضريبة

على أرباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

عدم اصدار الفاتورة يعرضك للعقوبة

يجب ملء الحقول التي أمامها علامة (*) ان وجد بها بيانات

و يعتبر عدم ملؤها من معايير المخاطر التي تدعو لاختيار الاقرار للفحص بالعينه

بيانات إجباريه

إقرار أصلي إقرار معدل

إسم الشخص الاعتباري:

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبي:

كود الشرطة	الشباخة	كود النشاط	المسلسل داخل النشاط	نوع الضريبة	كود المأمورية

الفترة الضريبية:

يوم	شهر	سنة	إلى	يوم	شهر	سنة

--

مخصص للباركود

مراجعة:	
تاريخ المراجعة:	/ /
رقم الوارد:	



٠٣٠٩

بيانات الإقرار

سنة	شهر	يوم	إلى	سنة	شهر	يوم	من	٠٠١	مأمورية ضرائب ^(٣)

بيانات الممول

٠٠٢	اسم الشخص الاعتباري:	
٠٠٣	العنوان:	رقم شارع مدينة
٠٠٤	رقم التسجيل الضريبي:	
٠٠٥	رقم الملف الضريبي:	

السنة السابقة	سنة الإقرار	ملخص المستحقات الضريبية
		٠١٠ * الضريبة المستحقة
		يخصم منها في حدود الضريبة المستحقة:
		٠١٥ * الضريبة الأجنبية المسددة عن الأرباح المحققة بالخارج وفي حدود الضريبة المستحقة عن هذه الأرباح في مصر
		٠٢٠ * الضريبة المحسوبة أو المقطوعة وفقاً لأحكام القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاته
		٠٢٥ * صافي الضريبة المستحقة
		يخصم منها التسديدات:
		٠٣٠ * رصيد مسدد بالزيادة من سنوات سابقة
		٠٤٠ * الضريبة المسددة طبقاً لنظام الدفعات المقدمة
		٠٤٥ * العائد المستحق طبقاً لنظام الدفعات المقدمة
		٠٥٠ * المبالغ المسددة طبقاً لنظام الخصم والاضافة والتحصيل تحت حساب الضريبة
		٠٥٥ * الضريبة المسددة مع الإقرار الاصلى اذا كان هذا الإقرار معدلاً
		٠٦٠ * مجموع التسديدات من (٠٣٠ الى ٠٥٥)
		٠٦٥ * الضريبة الواجب سدادها / المسددة بالزيادة (٠٢٥ مخصوماً منها ٠٦٠)
		٠٧٠ الضريبة الاضافية BNK - ٢٥

سنة	شهر	يوم	بتاريخ:		٠٧٥ * تم السداد <input type="radio"/> نقداً <input type="radio"/> بالشيك <input type="radio"/> سداد الكتروني رقم:
					بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

٠٠٨	إسم المحاسب	
٠٠٩	توقيع المحاسب	٠٠٦
٠١٠	رقم القيد	٠٠٧
٠١١	المكتب التابع له المحاسب	



قائمة الإقرار التفصيلية

١ - بيانات قائمة الدخل

السنة السابقة	سنة الإقرار	البند
		١٠١ رقم الأعمال من قائمة الدخل يشمل رقم الأعمال كافة الإيرادات الناتجة من عائد القروض و الإيرادات المشابهة وإيرادات الأتعاب والعمولات وتوزيعات ارباح و صافى دخل المتاجرة و صافى الدخل من الادوات المالية المبوبة عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر و ارباح (خسائر) الاستثمارات المالية و إيرادات تأمين الحياة و التأمينات العامة أو أية إيرادات أخرى. تكلفة الحصول على الإيراد من قائمة الدخل يتم تحديد تكلفة الحصول على الإيراد و تشمل تكلفة الودائع و التكاليف المشابهة ومصروفات الاتعاب والعمولات و مصروفات فروع التأمين .
		١٠٢ مجمل الربح / (الخسارة) من قائمة الدخل
		١٠٣ الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل وتشمل الأرباح الناتجة عن بيع الأصول الرأسمالية ارباح (خسائر) تقييم ارصدة الأصول والالتزامات بالعملاء الاجنبية ذات الطبيعة النقدية بخلاف تلك التي بفرض المتاجرة او المبوبة عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر. إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات والاهلاكات و ضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة يشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل مثل المصروفات العمومية والإدارية (الأجور والمرتببات و الانتقالات و المياه و الاهلاكات) والمصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل مثل عبء الاضمحلال عن خسائر الائتمان والمخصصات الأخرى وغيرها كما تشمل الضريبة الدخلية والضريبة المؤجلة
		١٠٤ صافى الربح المحاسبي / (الخسارة المحاسبية)

٢ - يضاف إلى صافى الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي

السنة السابقة	سنة الإقرار	البند
		٢٠١ مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وتم ترحيلها مباشرة الي حقوق الملكية بالميزانية ووفقا للمعايير الصادره عن البنك المركزى المصرى او هيئه الرقابه المالية على التأمين ووفقا لمعايير المحاسبه المصريه (مرحل من الجدول رقم ٤٠١)
		٢٠٢ قيمة اهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة على الحسابات قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية والمعنوية المملوكة للمنشأه والمحملة على قائمة الدخل والمحسوبة وفقا للأسس المحاسبية
		٢٠٣ الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة (٢٦) من القانون. * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط الثابت وفقاً للبندين (١)،(٢) من المادة (٢٥) من القانون. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)
		٢٠٤ الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون والضريبة المؤجلة قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار و الضريبة المؤجلة (تدرج المبالغ فى هذا البند بالموجب او بالسالب حسب الاحوال) (مرحل من الجدول رقم ٤١٦) سواء كانت اموال او التزامات ضريبية مؤجله ما يزيد عن نسبة إل ٢٠ ٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق الخاصة
		٢٠٥ الزيادة عن نسبة ٢٠ ٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية (مرحل من الجدول رقم ٤١٥)
		٢٠٦ التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة ٢٣ من القانون (مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)
		٢٠٧ الاحتياطات والمخصصات على اختلاف أنواعها قيمة الإضافات الى المخصصات بما فيها عبء اضمحلال خسائر الائتمان والاحتياطات التي تمت خلال العام سواء المحملة على قائمة الدخل او الميزانية و التي لم تدرج بالبند ٢٠١ (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

السنة السابقة	سنة الإقرار	رقم	(تابع) يضاف إلى صافى الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتى
		٢٠٨	الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية قيمة الغرامات والتعويضات و العقوبات المالية التي تحملها المنشأة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جنائية أو جنحه عمديه. العوائد المدينة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٥) الديون المعدومة غير المستوفاة لشروط الخصم الديون المعدومة المحملة على قائمة الدخل التي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)
		٢٠٩	الرصيد السالب لأساس الإهلاك الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصرفيات الرأسمالية الخاصة بها. (مرحل من الجدول رقم ٤١١)
		٢١٠	مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعيات العمومية مقابل الحضور الذي يدفع للمساهمين بمناسبة حضور الجمعية العمومية المحملة على قائمة الدخل
		٢١١	ما يحصل عليه رؤساء واعضاء مجالس الإدارة ما يحصل عليه رؤساء واعضاء مجالس الإدارة من مكافآت العضوية وبدلاتها المحملة على قائمة الدخل
		٢١٢	خسائر أجنبية محققة خارج مصر الخسائر الأجنبية المحققة خارج مصر والمحملة على قائمة الدخل حيث إنها لا تعد من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٧)
		٢١٣	إضافات أخرى إلى صافى الربح المحاسبي / خصومات أخرى من الخسارة المحاسبية (مرحل من الجدول رقم ٤٠٨)
		٢١٤	إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية)

السنة السابقة	سنة الإقرار	رقم	٣ - يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
		٣٠١	مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من التكاليف واجبة الخصم التكاليف واجبة الخصم والتي لم تدرج بقائمة الدخل وفقاً للمعايير الصادره عن البنك المركزى المصرى او الهيئة العامة الرقابه المالية ووفقاً لمعايير المحاسبة المصرية (مرحل من الجدول رقم ٤٠٩)
		٣٠٢	قيمة الاهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون اهلاكات الاصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون (مرحل من الجدول رقم ٤١١)
		٣٠٣	الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الأرباح الرأسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقاً لحكم المادة (٢٦) من القانون * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للبندين (١) و(٢) من المادة(٢٥) من القانون (مرحل من الجدول رقم ٤٠٣)

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

السنة السابقة	سنة الإقرار	البنك	(تابع) يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
		٣٠٤	ديون معدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص ويتوافر فيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم . (مرحل من الجدول رقم ٤٠٦)
		٣٠٥	مخصصات واحتياطيات سبق خضوعها للضريبة المخصصات والاحتياطيات السابق خضوعها للضريبة والتي أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ٤١٠)
		٣٠٦	المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٧	الزيادة في المستخدم من مخصص عبء اضمحلال خسائر الإئتمان عن نسبة ال ٨٠٪ ٨٠ ٪ من مخصص عبء اضمحلال خسائر الإئتمان التي تلتزم البنوك بتكوينها وفقا لقواعد إعداد و تصوير القوائم المالية و أسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي طبقا لحكم م ٥٢ بند ٢ ق ١١ لسنة ٢٠١٣ والقرار الوزاري ٣٣٣ ، ٣٣٤ لسنة ٢٠١٣ (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٨	قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم الهيئة العامة الرقابة المالية بتكوينها وفقا للمعايير الصادرة من الهيئة المصرية للرقابة على التأمين (مرحل من الجدول رقم ٤٠٤)
		٣٠٩	خصومات أخرى من إجمالي الربح الضريبي/إضافات أخرى الي الخسارة الضريبية (مرحل من الجدول رقم ٤١٣)
		٣١٠	صافي الربح الضريبي / الخسارة الضريبية (المعدل)
		٣١١	التبرعات و الإعانات المدفوعة يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لايجاوز ١١٠/١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل. (مرحل من الجدول رقم ٤٠٢)
		٣١٢	الخسائر المرحلة يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصى خمس سنوات ، ولا تتضمن الخسائر الناتجة عن تطبيق الإعفاءات الضريبية (مرحل من الجدول رقم ٤١٢)
		٣١٣	الوعاء الضريبي ربح / (خسارة)
		٣١٤	الإعفاءات يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة ، وذلك في حدود الوعاء الضريبي (مرحل من الجدول رقم ٤١٤)
		٣١٥	صافي الوعاء الخاضع للضريبة
		٣١٦	هذا البنود يملأ في حالة المنشآت التي تقوم بإعداد الميزانية بعملة أجنبية صافي الوعاء الخاضع للضريبة مقوما بالجنية المصري وفقا للسعر المعن من البنك المركزي في تاريخ إعداد الميزانية

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

جدول رقم (٤٠٣) الأرباح او الخسائر الرأسمالية والفروق الضريبية الناتجة عن بيع الاصول

أ أصول تخضع لأساس الإهلاك (م ٢٦)

الأرباح / الخسائر الرأسمالية	ثمن البيع	صافي القيمة الدفترية المحاسبية	نوع الأصل
			الإجمالي ٤٠٣

ب أصول تخضع للإهلاك بنظام القسط الثابت بنود [١] ، [٢] (م ٢٥)

نوع الاصل	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		فروق تضاف الى صافي الربح	فروق تخصم من صافي الربح
	بقائمة الدخل	المحتسبة لاغراض الضريبة		
	إجمالي الفروق الضريبية		٤٠٣	

(يرحل للبند رقم ٢٠٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

أ اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.

فمثلاً: إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنيه، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنيه، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١، ٢ من المادة ٢٥)

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الارباح /الخسائر الرأسمالية التي تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحتسبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التي يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون.

فمثلاً: كما في المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه بينما الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنيه إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢٠٣ في قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفرق الأرباح الرأسمالية.

ج الأغراض الضريبية، يراعى عدم احتساب اهلاك ضريبي للأصول المهدها ولا يخضع للضريبة ما يقابل الاهلاك المحاسبي من الايرادات وفقاً لمعايير المحاسبه المصريه

جدول رقم (٤٠٤) بيان حركة المخصصات والاحتياطيات

أولا : بيان اجمالي المخصصات والاحتياطيات:

رصيد آخر الفترة	الاستخدامات			اجمالي الإضافات	رصيد أول الفترة	اسم المخصص
	المحول الى بنود اخرى من المخصصات	مخصصات انتفى الغرض منها	المستخدم الفعلى			
						عبء اضمحلال خسائر الائتمان بالبنوك
						المخصصات الفنية لشركات التأمين
						إجمالي المخصصات (١)
رصيد آخر الفترة	المحول الي بنود أخرى من الإحتياطيات	المرتد من الإحتياطي	تغذية للإحتياطي		رصيد أول الفترة	إسم الإحتياطي
			من حساب التوزيع	من غير حساب التوزيع		
						إجمالي الإحتياطيات (٢)
						الإجمالي [(١) + (٢)]

* يراعى ان يخضع للضريبة الزيادة فى الإحتياطيات من غير حساب التوزيع سواء محولة من المخصص او غير بما فيها المحول من مخصص القروض سواء المكون للقروض المنتظمة او غير المنتظمة والذي حل محله عبء اضمحلال خسائر الائتمان الى احتياطي مخاطر بنكية او الى احتياطي خاص يخضع للضريبة بالكامل ويخصم من الجزء المعفى من المخصص المقابل لنسبة ال ٨٠ ٪ وفي حالة عجز المخصص (عبء اضمحلال خسائر الائتمان) وزيادته من الارباح المرحلة السابق خضوعها للضريبة يخصم ٨٠ ٪ من التغذية .

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على أرباح الأشخاص الاعتبارية

ثانيا : بيان مخصص عبء اضمحلال خسائر الائتمان بالبنوك لأغراض حساب الضريبة:

عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون خلال العام			رصيد أول المدة		السنة
(٥) اجمالي عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون خلال العام	(٤) ٨٠٪ من اجمالي عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون	(٣) ٢٠٪ من اجمالي عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون	(٢) عبء اضمحلال خسائر الائتمان لم يسبق خضوعه للضريبة	(١) عبء اضمحلال خسائر الائتمان سبق خضوعه للضريبة	
					السنة السابقة
					سنة الإقرار
رصيد اخر المده		(٨) نتاج المقاصة مع رصيد عبء اضمحلال خسائر الائتمان الذي لم يسبق خضوعه للضريبة	(٧) الزيادة في المستخدم الفعلي عن ٨٠ ٪ من عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون (٤-٦)	(٦) المستخدم الفعلي	السنة
(١٠) عبء اضمحلال خسائر الائتمان لم يسبق خضوعه للضريبة	(٩) عبء اضمحلال خسائر الائتمان سبق خضوعه للضريبة				
					السنة السابقة
					سنة الإقرار

يتضمن الجدولان السابقان بيانا باجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على عبء اضمحلال خسائر الائتمان أو الاحتياطيات ويراعى ما يلي:

أولا : عبء اضمحلال خسائر الائتمان (البنوك)

* يتم تحديد عبء اضمحلال خسائر الائتمان الذي تم تكوينه وفقا لأسس التقييم الصادرة عن البنك المركزي بما في ذلك فروق تقييم عبء اضمحلال خسائر الائتمان و يتم زيادة صافي الربح بقيمة عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون خلال العام (يرحل للبند رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم خصم نسبة ٨٠ ٪ من عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون (الذي يتم إعداده وفقا للمعايير الصادرة عن البنك المركزي) من صافي الربح (يرحل للبند رقم ٣٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

* يتم مقارنة المستخدم من عبء اضمحلال خسائر الائتمان خلال العام بنسبة ال ٨٠ ٪ من عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون خلال العام ذاته ويتم مراعاة الاتي :-

١ - إذا كان المستخدم من عبء اضمحلال خسائر الائتمان يقل عن نسبة ٨٠ ٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم فلا تأثير علي الوعاء الضريبي (أي لا يتم اضافته الفرق الي الوعاء بالإقرار الضريبي) .

٢ - إذا كان المستخدم من عبء اضمحلال خسائر الائتمان يزيد عن نسبة ٨٠ ٪ السابق إدراجها ضمن التكاليف واجبة الخصم خلال العام ذاته ، يتم عمل مقاصه بين قيمة الزيادة في المستخدم الفعلي من عبء اضمحلال خسائر الائتمان وبين قيمة الجزء من نسبة ال ٨٠ ٪ من عبء اضمحلال خسائر الائتمان الذي لم يسبق خضوعه للضريبة خلال الاعوام السابقه (أي اجمالي قيمة الزيادة في نسبة ال ٨٠ ٪ عن المستخدم الفعلي) التي يتضمنها رصيد اول المده.

فإذا تبقي بعد عمل المقاصه مبالغ من المستخدم الفعلي خلال هذا العام يتم خصمها من الوعاء الضريبي .

* يراعى إضافة ما تم تحميله من قروض سبق إعدامها للوعاء الخاضع للضريبة .

* يتم إضافة قيمة الفوائد المجنبة إلي الوعاء الخاضع للضريبة بالإضافة إلى ما يتم تحصيله فقط من الفوائد المهمشة و يخصم ما يتم إعدامه من الفوائد المجنبة.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

مثال:

جنيته

١٠٠,٠٠٠	رصيد اول المدة من عبء اضمحلال خسائر الائتمان (سبق خضوعها للضريبة)
٨٠,٠٠٠	+ المكون خلال العام
(٥٠,٠٠٠)	(-) المستخدم خلال العام
١٣٠,٠٠٠	رصيد اخر المدة

- طبقا للقانون يتم اضافته المكون خلال العام الي الوعاء الضريبي بالكامل كما يتم خصم ٨٠ % من عبء اضمحلال خسائر الائتمان المكون خلال العام من الوعاء الضريبي ، وبناءا عليه يكون ما يتم خصمة من الوعاء الضريبي [٨٠ X ٨٠٠,٠٠٠] = ٦٤,٠٠٠ جنيته أي انه تم خصم مبلغ ١٤,٠٠٠ جنية بالزيادة عن المستخدم الفعلي (لم يسبق خضوعه للضريبة) وبذلك يكون موقف رصيد عبء اضمحلال خسائر الائتمان في اخر المدة علي النحو الاتي :-

الاجمالي	مخصص لم يسبق خضوعه للضريبة	عبء اضمحلال خسائر الائتمان سبق خضوعه للضريبة
١٣٠,٠٠٠ جنيته	١٤,٠٠٠ جنيته	١١٦,٠٠٠ جنيته

جنيته

١٣٠,٠٠٠	رصيد اول المدة
١٠٠,٠٠٠	+ المكون خلال العام
(١٢٠,٠٠٠)	(-) المستخدم خلال العام
١١٠,٠٠٠	رصيد اخر المدة

طبقا للقانون يتم خصم ٨٠ % من المخصص المكون خلال العام من الوعاء الضريبي = ٨٠ X ١٠٠,٠٠٠ = ٨٠,٠٠٠ جنيته

وحيث ان المستخدم الفعلي يزيد بقيمة ٤٠,٠٠٠ جنيته عن نسبة ٨٠ % المعتمدة خلال العام ، لذلك يتم عمل مقاصه بين تلك الزيادة وبين ما تم خصمة بالزيادة (لم يسبق خضوعه للضريبة) خلال عام ٢٠١٢ أي ٤٠,٠٠٠ - ١٤,٠٠٠ = ٢٦,٠٠٠ جنية ويتم خصم المبلغ المتبقي (٢٦,٠٠٠ جنيته) من الوعاء الضريبي خلال عام ٢٠١٣ ليكون اجمالى ما يتم خصمه من الوعاء الضريبي في عام ٢٠١٣ [٢٦,٠٠٠ + ٨٠,٠٠٠ = ١٠٦,٠٠٠ جنيته]

ثانيا- المخصصات الفنية (شركات التأمين)

* يتم خصم قيمة المخصصات الفنية التي تلتزم شركات التأمين بتكوينها وفقا لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨٠ (قانون الإشراف والرقابة علي التأمين في مصر) (يرحل للبند رقم ٣٠٨ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

ثالثا- المخصصات الأخرى

- ١ - يتم زيادة صافى الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية من غير حساب التوزيع وكذلك الإضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما في ذلك فروق تقييم المخصصات . (يرحل للبند رقم ٢٠٧ في قائمة الإقرار التفصيلية)
- ٢ - يتم خصم المستخدم من المخصصات والاحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أي كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطي للضريبة عند تكوينه. (يرحل للبند رقم ٣٠٦ في قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك وشركات التأمين

جدول رقم (٤٠٥) بيان بالعوائد المدينة التي يتم إضافتها للوعاء الضريبي

بيانات	سنة الإقرار	السنة السابقة
١- عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط		
٢- العائد المسدد على قروض فيما يجاوز مثلئ سعر الائتمان والخصم		
٣- عوائد القروض المستخدمة في النشاط المساوية للعوائد الدائنة غير الخاضعة للضريبة أو المعفاة منها.		
٤.٥ الإجمالي (يرحل للبند رقم ٢٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية)		

يشمل هذا الجدول كافة العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط التكاليف واجبه الخصم ومن ثم يتم إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي (يرحل للبند رقم ٢٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية)

يجب تطبيق كل من البند [١] من المادة (٢٣) والبند [٤] من المادة ٢٤ من القانون كل على حده بدون أي ترتيب وذلك في حدود العوائد المدينة المدرجة بقائمة الدخل. مع ملاحظة أن العوائد المدينة التي تعد من التكاليف واجبه الخصم في حكم البند [١] من المادة (٢٣) من القانون هي عوائد القروض المستخدمة في النشاط مما يعني أن عوائد القروض المستخدمة في غير النشاط لا تعد من التكاليف واجبه الخصم و تضاف بالكامل للوعاء الضريبي.

مثال:

أولاً- الافتراضات

١- العوائد المدينة

إجمالي العوائد المدينة خلال العام ٢,١٠٠,٠٠٠ جنية تتمثل في الآتي:

العوائد المدينة بالجنيه القروض بالجنيه (القروض كلها مستخدمة في النشاط)

٤٠٠,٠٠٠ قرض مقدم من شخص طبيعي غير خاضع للضريبة = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٠٪ سنويًا

٩٠٠,٠٠٠ قرض بنكي لتمويل شراء اوراق مالية يصدرها البنك المركزي = ٦,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ١٥٪ سنويًا

٨٠٠,٠٠٠ قروض أخرى = ٤,٠٠٠,٠٠٠ بفائدة ٢٠٪ سنويًا

٢,١٠٠,٠٠٠ إجمالي العوائد المدينة

٢- العوائد الدائنة المعفاة [٦,٠٠٠,٠٠٠ ج اوراق مالية يصدرها البنك المركزي بفائدة ١٠٪] = ٦٠٠,٠٠٠ ج

٣- متوسط حقوق الملكية خلال السنة: ١,٠٠٠,٠٠٠ ج

متوسط القروض خلال السنة: ٤,٠٠٠,٠٠٠ ج

[أى ان نسبة متوسط القروض إلى متوسط حقوق الملكية ١:٤]

٤- سعر الخصم والائتمان في بداية السنة الميلادية: ٧٪

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

ثانياً: حساب الزيادة في نسبة متوسط القروض إلى متوسط حقوق الملكية (مادة ٥٢ بند ١) *

$$\frac{14,000,000}{1,000,000} - \frac{4,000,000}{1,000,000} = \frac{10,000,000}{1,000,000} = 10 : 1$$

النسبة المقررة في القانون = ٤ : ١
النسبة المتوقعة للزيادة = $100 \times \frac{4-1}{1} = 60\%$

إجمالي العوائد المدينة بعد خصم العوائد غير الخاضعة للضريبة = ٢,١٠٠,٠٠٠ - ٤٠٠,٠٠٠ = ١,٧٠٠,٠٠٠ ج
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ١ من مادة ٥٢ = ١,٧٠٠,٠٠٠ × ٦٠% = ١,٠٢٠,٠٠٠ ج

ثالثاً: الزيادة عن مثلي سعر الانتماء و الخصم

- الزيادة عن مثلي سعر الانتماء و الخصم (قروض لتمويل شراء أوراق مالية يصدرها البنك المركزي) = ١٥% - (٧% × ٢) = ١٤% - ١% = ١%
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{1}{15} \times 900,000 = 60,000$ ج
- الزيادة عن مثلي سعر الانتماء و الخصم (قروض أخرى) = ٢٠% - (٧% × ٢) = ٢٠% - ١٤% = ٦%
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{6}{100} \times 800,000 = 48,000$ ج
رابعاً - تسوية العوائد المدينة

جنيه
٢,١٠٠,٠٠٠

إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء

٤٠٠,٠٠٠	العائد على قرض الشخص الطبيعي (م ٢٤/٥)
٦٠٠,٠٠٠	عوائد دائنة معفاة (شراء أوراق مالية يصدرها البنك المركزي)
٣٠٠,٠٠٠	الزيادة عن مثلي سعر الخصم والانتماء (م ٢٤/٤)
٦٠,٠٠٠	قروض شراء أوراق مالية يصدرها البنك المركزي
٢٤٠,٠٠٠	قروض أخرى
١,٠٢٠,٠٠٠	الزيادة في نسبة متوسط القروض إلى متوسط حقوق الملكية (م ١/٥٢)
٢,٣٢٠,٠٠٠	

٢,٣٢٠,٠٠٠

لاشي

* المبلغ المعتمد في الإقرار

- لا تسرى المادة (٥٢) بند (١) على شركات التأجير التمويلي وشركات التوريق طبقاً للقانون ولقرار وزير المالية رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٦

السنة السابقة	سنة الإقرار	جدول رقم (٤٠٦) بيان الديون المعدومة
		ديون معدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها شروط الخصم (يرحل إلى البند ٢١٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)
		ديون معدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم (يرحل إلى البند ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)

يشمل هذا الجدول الآتي :

أولاً- الديون التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف واجبة الخصم لأغراض حساب الضريبة وتتمثل هذه الشروط في تقديم المنشأة تقرير من أحد المحاسبين المقيدين بجداول المحاسبين والمراجعين يفيد توافر ما يلي:

- ١- أن يكون لدى المنشأة حسابات منتظمة.
- ٢- أن يكون الدين مرتبطاً بنشاط المنشأة.
- ٣- أن يكون قد سبق إدراج المبلغ المقابل للدين ضمن حسابات المنشأة.
- ٤- أن تكون المنشأة قد اتخذت إجراءات جادة لاستيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله بعد ١٨ شهراً من تاريخ استحقاقه.

ويعتبر من الإجراءات الجادة لاستيفاء الدين ما يلي:

- أ- الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.
- ب- صدور حكم من المحكمة.
- ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الواقي.

يراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٢١٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)

ثانياً- الديون التي تم إعدامها وإدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام والتي تتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، ويراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافي الربح المحاسبي في الإقرار الضريبي.
(يرحل للبند رقم ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

جدول رقم (٤٠٧) أرباح أو خسائر العمليات والفروع والعوائد والتوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية حسب كل دولة

الضريبة الأجنبية		أرباح / خسارة العملية / الفرع	العوائد والتوزيعات وغيرها	الدولة
المضمومة والمحسوبة طبقاً لقانون الضرائب المصرية	المسدد في سنة الإقرار			
٤٠٧ الإجمالي (يرحل للبند رقم ٢١٤ فى صفحة بيانات الإقرار - ملخص المستحقات الضريبية)				

- * يتم إعداد هذا الجدول بواسطة الأشخاص الاعتبارية المقيمة فى مصر وفقاً لأحكام المادة (٢) من القانون ، ويُراعى عند كتابته بيان الأرباح والخسائر للفروع أو المشروعات أو العمليات التي تتم بالخارج لكل دولة على حدة، كما يشمل العوائد والتوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية لكل دولة على حدة
- * يشترط لخصم الضريبة الأجنبية المدفوعة بالخارج من الضريبة على الدخل في مصر:
 - ١- أن يتم إعداد القوائم المالية للفروع أو المشروعات أو العمليات التي تتم بالخارج طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وإعداد الإقرار الضريبي طبقاً لقانون الضريبة على الدخل رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥.
 - ٢- أن تقدم المنشأة المستندات المؤيدة لسداد الضريبة الأجنبية لحسابها
 - ٣- ألا يتجاوز ما يدخل فى نظام الخصم بالنسبة للضريبة على التوزيعات وناتج التعامل في الأوراق المالية الضريبة المباشرة المستقطعة من هذه المبالغ
- * يراعى عدم خصم الخسائر المحققة فى الخارج من الأرباح المحققة فى مصر.
- * لا يجوز خصم خسائر النشاط فى دولة من أرباح النشاط فى دولة أخرى. (يرحل للبند رقم ٢١٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٤٠٨) بيان الإضافات الأخرى إلى صافى الربح المحاسبي / الخصومات الأخرى من الخسارة المحاسبية

بيان	سنة الإقرار	السنة السابقة
تكاليف الإستثمار والتمويل المتعلقة بالإيرادات المعفاة		
ما زاد عن نسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية والإدارية المؤيدة مستندياً		
٤٠٨ الإجمالي (يرحل للبند رقم ٢١٥ فى قائمة الإقرار التفصيلية)		

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

١- في تطبيق حكم البند ٦ من المادة ٢٤ من قانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ و تعديلاته: يقصد بتكلفة التمويل و الإستثمار المبالغ المستحقة أو المدفوعة و المحملة علي القوائم المالية ومنها العوائد المدفوعة أو المستحقة علي الودائع و القروض و السلفيات و الديون و أي صورة من صور التمويل بالدين بالإضافة إلى المصاريف العمومية و الإدارية التي يتحملها الممول بسبب مزاولته النشاط ولا تدخل الإهلاكات و المخصصات ضمن المصاريف العمومية .

٢- يتم تحديد تكلفة التمويل و الإستثمار المنصوص عليها في البند ٦ من المادة ٢٤ وفقاً لأحدى الطريقتين الآتيتين

(أ) طريقة التخصيص :-

و تطبق هذه الطريقة في الحالة التي يكون الغرض من الحصول على هذه الاموال الاستثمار في تحقيق إيرادات معفاة قانوناً و في هذه الحالة تكون تكلفة التمويل و الإستثمار هي العوائد المدفوعة مقابل الحصول على هذه الاموال .

(ب) طريقة التقسيم النسبي :-

و تطبق هذه الطريقة في الحالة التي لا يكون الغرض الوحيد من الحصول على هذه الاموال الإستثمار في تحقيق إيرادات معفاة قانوناً و في هذه الحالة يتم تحديد تكلفة التمويل و الإستثمار المتعلقة بالإيرادات المعفاة وفقاً للمعادلة الآتية:

$$\text{نسب الإيرادات المعفاة من تكلفة التمويل و الإستثمار} = \frac{\text{إجمالي الإيرادات المعفاة قانوناً}}{\text{إجمالي الإيرادات التي حققتها الشركة خلال العام}} \times \text{تكلفة التمويل و الإستثمار}$$

٣- يتم حساب المصروفات غير المؤيد مستندياً و المحملة على قائمة الدخل (سواء بتكلفة المبيعات أو حسابات التشغيل أو المصاريف الأخرى) و مقارنتها بنسبة ٧ ٪ من المصروفات العمومية و الإدارية المؤيد مستندياً .

أ- ولاغراض احتساب نسبه ٧ ٪ من المصروفات العمومية و الإدارية المؤيد مستندياً يقصد بالمصروفات العمومية و الإدارية تلك الواردة بقائمة الدخل التفصيلية بعد استبعاد كل مما يلي :

- اهلاكات الاصول الثابتة
- خسائر إعادة تقييم العملات الاجنبية
- خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
- المخصصات و الاحتياطات
- خسائر بيع الاوراق المالية

ب- يعد بند الأجور و المرتبات الوارد ضمن المصروفات العمومية و الإدارية من البنود المؤيد بالمستندات .

٤- إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً ببنود هذا الإقرار و يتعين إضافتها الى صافى الربح أو خصمها من صافى الخسارة من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً في هذا الجدول .

جدول رقم (٤٠٩) بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقاً للمعايير الصادره عن البنك المركزي المصري او هيئه الرقابة المالية و لمعايير المحاسبة المصرية و تعد من التكاليف واجبة الخصم

بيان المعاملة و إيضاحات أخرى	سنة الإقرار	السنة السابقة
الإجمالي		

يبين هذا الجدول المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية و تعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالشركة وكذلك المستخدم من الفوائد المجنبه أو الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم. (يرحل للبند رقم ٣٠١ في قائمة الإقرار التفصيلية)

١٧٠٩

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

جدول رقم (٤١٠) مخصصات وإحتياطيات سبق خضوعها للضريبة

البيان	القيمة
مخصص عبء اضمحلال خسائر الائتمان (في حدود ٢٠٪ السابق خضوعها للضريبة)	
مخصص ديون مشكوك في تحصيلها	
مخصص قضايا	
مخصص تعويضات	
إحتياطي	
مخصصات انتفي الغرض منها	
الإجمالي (يرحل للبند رقم ٣٠٥ في قائمة الإقرار التفصيلية).	

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات والإحتياطيات السابق خضوعها للضريبة وتظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لإضافتها للوعاء الضريبي عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح.

جدول رقم (٤١١) بيان الاصول الثابتة واهلاكاتها

(أ) بيان الاصول الثابتة

البيان	الاراضى والاصول الثابتة غير القابلة للاهلاك	الاصول القابلة للاهلاك	اجمالي الاصول الثابتة
رصيد أول المدة			
إجمالي الإضافات			
إجمالي الاستبعادات			
رصيد آخر المدة			

* إذا كان رصيد آخر المدة بالسالب (يرحل للبند ٢١١ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

١٨٠٩

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

(تابع) جدول رقم (٤١١) بيان الأصول الثابتة وإهلاكاتها

(ب) بيان باهلاكات الأصول الثابتة لأغراض حساب الضريبة

بيان	مباني وإنشاءات وما يلحق بها	أصول أخرى	حاسبات آلية و مستلزماتها	أصول معنوية تم شرائها	الإجمالي
نسبة الإهلاك	٥ %	٢٥ %	٥٠ %	١٠ %	
رصيد أول المدة					
إجمالي الإضافات					
إجمالي الاستبعادات					
رصيد آخر المدة					
					٤١١ إجمالي الإهلاك الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٢ في قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية

يشمل الجزء الاول من هذا الجدول بياناً مجمعاً باجمالى الاصول الثابته متضمنا كل من قيمه الاراضى والاصول الثابته غير القابلة للاهلاك وقيمه الاصول الاخرى القابلة للاهلاك .

بينما يشمل الجزء الثانى من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، من القانون ويراعى ما يلي:-

١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالاصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:

* تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.

* المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو تجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر وغيرها.

٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالاصول الثابته المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) وهى :

* الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .

* جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.

ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتي:

أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول فى أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدي إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوصاً منه قيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها أو التعويضات.

ب- لا يترتب على التصرفات فى هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتي:

* إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٢٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٣ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابته والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند

(٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابته أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة

(٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٢١١ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

ج- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات الضريبية من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٠٢ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* بالنسبة للاصول التي تتضمن عوائد مرسلة (معلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، لأغراض حساب الاهلاكات الضريبية عند تحديد تكلفة الاصل يراعى الاتي :

١ - فى تطبيق احكام البند (١) من المادة ٢٣ ، البندين (٤ ، ٥) من المادة ٢٤ من القانون تتضمن العوائد المدينه قيمه العوائد المرسله (المعلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

٢ - اذا زادت قيمه العوائد المدينه التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً لاحكام البنود المشار اليها عن العوائد المدينه المحمله على قائمة الدخل ، تستبعد هذه الزيادة من تكلفة الاصل وذلك بما لا يجاوز قيمه العوائد المرسله .

٢٠٠٩

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الاشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

جدول رقم (٤١٢) بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	
				خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية

٤١٢ إجمالي الخسائر الواجب ترحيلها وتخضم من الوعاء للفترة الضريبية الحالية (يرحل للبند رقم ٣١٢ في قائمة الإقرار التفصيلية).

* يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حده .

* يتم استيفاء خاتمة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حده فبفرض أن الإقرار مقدم عن عام ٢٠١٤ و أن الخسارة عن سنة ٢٠١١ مبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠١٢ و ٢٠١٣) ٦,٠٠٠ جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي :-

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها	
				خسائر ناتجة عن النشاط	خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية
٢٠١١	١٠,٠٠٠ جنيه	٢ سنة	٦,٠٠٠ جنيه	٣,٠٠٠ جنيه	١,٠٠٠ جنيه

مع مراعاة ما يلي بالنسبة للخسائر المرحلة من الاعوام السابقة:

- أن يخضم من الوعاء الضريبي للفترة المقدم عنها الإقرار رصيد الخسائر المرحلة الناتجة عن نشاط المنشأة فقط ولا يتم خصم اية خسائر ناتجة عن تطبيق الاعفاءات الضريبية .

- لغرض تحديد طبيعة الخسائر التي يتم ترحيلها للفترة المقدم عنها الإقرار يراعى انه في حالة تحقيق المنشأة ارباحا خلال اى من السنوات الخمس السابقة مع وجود خسائر مرحله فانه يتم عمل المقاصة بين تلك الارباح وبين الخسائر الناتجة عن النشاط .

- حكم خاص بالنسبة للخسائر الناتجة عن التصرف في الأوراق المالية يتم ترحيلها لمدة ثلاث سنوات متتالية طبقاً لحكم المادة ٢٩ مكرر من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ و تعديلاته .

جدول رقم (٤١٣) بيان الخصومات الأخرى من الربح الضريبي / الإضافات الأخرى إلى الخسارة الضريبية

بيان	سنة الإقرار	السنة السابقة

٤١٣ مجموع الخصومات / الإضافات

(يرحل للبند رقم ٣٠٩ في قائمة الإقرار التفصيلية)

إذا كان لدى الشخص الاعتباري بنوداً لم ترد تفصيلاً بنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافي الربح المحاسبي أو إضافتها إلى صافي الخسارة الضريبية من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

جدول رقم (٤١٤) بيان الإعفاءات الضريبية

المبلغ

بيان

أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*

٢- أرباح وتوزيعات صناديق الاستثمار المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، والتي يقتصر نشاطها على الإستثمار في الأوراق المالية دون غيرها وعائد السندات المقيدة في البورصة دون سندات الخزانه العامه ، وذلك طبقاً لحكم البند ٧ من المادة ٥٠ من القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ المعدل بقانون ١١ لسنة ٢٠١٣ حتى تاريخ اصدار القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ .

٣- توزيعات صناديق الأستثمار في الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التي لا يقل إستثمارها في الأوراق المالية و غيرها من أدوات الدين عن ٨٠ ٪ و عائد الإستثمار في صناديق الإستثمار النقدية و أرباح صناديق الإستثمار التي يقتصر نشاطها على الإستثمار في النقد دون غيره و عائد السندات المقيدة في جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزانه إعتباراً من تاريخ العمل بالقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ .

راجع الارشاد رقم ٢٤ - CRP بإرشادات الإقرار الضريبي

٤- العوائد التي تحصل عليها الأشخاص الاعتبارية عن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي المصري أو الإيرادات الناتجة عن التعامل فيها وذلك استثناءً من حكم المادة ٥٦ من القانون.

٥- التوزيعات والأرباح والحصص التي يحصل عليها أشخاص اعتبارية مقيمة مقابل مساهمتها في أشخاص اعتبارية مقيمة أخرى و ذلك حتى تاريخ اصدار القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ .

٦- توزيعات الأرباح التي تحصل عليها الشركة الأم أو القابضة من الشركات التابعة المقيمة و غير المقيمة بعد إضافة نسبة ١٠ ٪ مقابل جميع التكاليف غير واجبة الخصم من قيمة هذه التوزيعات للوعاء الخاضع للشركة الأم أو القابضة إعتباراً من تاريخ العمل بالقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ و ذلك بالشروط التالية:-
أ- ألا يقل نسبة مساهمة الشركة الأم أو القابضة عن ٢٥ ٪ في رأس مال الشركة القابضة أو حقوق التصويت.
ب- ألا تقل مدة الحياة للشركة الأم أو القابضة عن سنتين .

٧- الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية حتى تاريخ اصدار القانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ .

ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة

١-

٢-

٣- نسبة من الربح مقابل الزيادة في رأس المال.

٤-

٥-

٤١٤ إجمالي الإعفاءات (يرحل للبند رقم ٣١٤ في قائمة الأقرار التفصيلية)

* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند (١) من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

(تابع) الجداول المرفقة بالإقرار الضريبي على ارباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

جدول رقم (٤١٥) بيان بالمبالغ المستقطعة لصالح الصناديق الخاصة والتي تم إضافتها للوعاء الضريبي

بيانات	سنة الاقرار	السنة السابقة
منشأة طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥		
منشأة طبقاً لأحكام القانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٨٠ بشأن أنظمة التأمين البديلة		
منشأة طبقاً لنظام له لائحة أو شروط خاصة		
١- الإجمالي		
يخصم:		
٢- ٢٠٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية		
٤١٥ الزيادة التي تضاف للوعاء الضريبي (٢-١)		
(يرحل للبند رقم ٢٠٥ في قائمة الإقرار التفصيلية)		

ويراعى لاعتبار المبالغ المشار إليها من التكاليف الواجبة الخصم ما يلي:

- ١- أن يكون للنظام الذي ترتبط بتنفيذه المنشأة لائحة أو شروط خاصة منصوصاً فيها على أن ما تؤديه المنشأة طبقاً لهذا النظام يقابل مكافأة نهاية الخدمة أو المعاش .
- ٢- أن تكون أموال هذا النظام منفصلة أو مستقلة عن أموال المنشأة.
- ٣- أن تستثمر أموال الصندوق لحسابه الخاص وليس لصالح المنشأة .
- ٤- ألا تتجاوز الأموال التي تستقطعها المنشأة سنوياً لحساب هذا النظام ٢٠٪ من مجموع مرتبات وأجور العاملين السنوية .

جدول رقم (٤١٦) الضرائب المؤجلة

المبلغ	البيانات
	الأصول الضريبية المؤجلة (فروق قابله للخصم مستقبلاً)
	الإجمالي (١)
	الالتزامات الضريبية المؤجلة (فروق يستحق سدادها مستقبلاً)
	الإجمالي (٢)
	الضريبة المؤجلة (٣) [مجموع (١)+(٢)]
	الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون عن سنة الإقرار (٤)
	٤١٦ الصافي (٤مخصوماً منها ٣) (يرحل للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يتضمن هذا الجدول بياناً بقيمة الضرائب المؤجلة الناتجة عن الفروق المؤقتة بين القيمة الدفترية للأصول والالتزامات في الميزانية و بين الأساس الضريبي لها والتي ينشأ عنها فروق ضريبية قابلة للخصم من الربح الضريبي مستقبلاً (أصول ضريبية مؤجلة) أو فروق ضريبية يستحق سدادها مستقبلاً (الالتزامات ضريبية مؤجلة) وكذلك ضريبة الدخل المستحقة عن سنة الإقرار (يرحل الصافي المدين أو الدائن للبند ٢٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

٢٣٠٩

بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠١ التكاليف غير واجبة الخصم

هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بيان

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم
بالبنك المركزي.

ب عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

بيان معدل العائد قيمة العوائد

%

أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر
الائتمان والخصم بالبنك المركزي.

%

ب عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.

الإجمالي

٥٠٢ المساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة

هل لدى المنشأة مساهمات في شركات تابعة وشقيقة مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

العائد السنوى	قيمة المساهمة	نسبة المساهمة	اسم الشركة
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	
		%	

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

أ الشخص المرتبط:

كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:

- ١- الزوج والزوجة والأصول والفروع.
- ٢- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.
- ٣- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.
- ٤- أي شركتين أو أكثر يملك شخص آخر ٥٠ ٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.

ب نوع التعامل:

- ١- شراء أصول ثابتة /خامات /منتجات تامة الصنع.
- ٢- تقديم أو الحصول على خدمات.
- ٣- التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها.
- ٤- شراء/ بيع أو تبادل للاستثمارات في أوراق مالية.
- ٥- سداد /الحصول على عوائد.
- ٦- سداد /الحصول على إتاوات.
- ٧- عقود إقتسام تكلفة.

السعر المحايد:

السعر الذي يتم التعامل بمقتضاه بين شخصين غير مرتبطين أو أكثر، ويتحدد وفقاً لقوى السوق وظروف التعامل.

ج طرق تحديد السعر المحايد:

- ١- طريقة السعر الحر المقارن.
- ٢- طريقة التكلفة الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح.
- ٣- طريقة سعر إعادة البيع.
- ٤- طريقة من الطرق الواردة بنموذج منظمة التعاون الاقتصادي الأوروبي OECD (أذكرها في الجدول).
- ٥- طريقة أخرى تم الاتفاق عليها مع الإدارة الضريبية (أذكرها في الجدول).

د اعتبارات هامة بشأن تطبيق السعر المحايد

يتطلب تطبيق السعر المحايد قيام المنشأة بإجراء دراسة لقواعد تحديد السعر المحايد بهدف التأكد من تحقيق كل شخص من الأشخاص المرتبطه أرباحاً متناسب مع مساهمته الاقتصادية في الأرباح المحققة ، ويترتب علي ذلك - في حالة المنشآت متعددة الجنسيات - التأكد من حصول كل دولة من الدول التي يعمل بها الأشخاص المرتبطة على نصيبها العادل من الضريبة . لذلك يجب علي كل منشأة أن تقوم ببذل الجهد اللازم للإلتزام بمبدأ السعر المحايد وتوفير كافة المستندات المؤيدة لذلك . وتتمثل الخطوات الأساسية اللازمة لتطبيق السعر المحايد فيما يلي :

- ١) حصر المعاملات التي تتم بين المنشأة والأشخاص المرتبطة وتحديد طبيعته تلك المعاملات .
 - ٢) اختيار الطريقة المناسبة لتحديد السعر المحايد في ضوء الطرق الواردة في القانون واللائحة التنفيذية .
 - ٣) توفير المستندات المؤيدة لكيفية اختيار الطريقة وأسباب ومعايير الاختيار .
- وعلي المنشأة توفير كافة المستندات والتحليلات الضرورية بشأن تسعير معاملاتها مع الأطراف المرتبطة وعلى الأخص :
- أ- هيكل الملكية للمنشأة متضمناً الأطراف المرتبطة وطبيعة الارتباط سواء كان مباشراً أو غير مباشر .
 - ب- طبيعة نشاط المنشأة ومنتجاتها من السلع أو الخدمات .
 - ج- تحليل العوامل القانونية والاقتصادية المؤثرة في تسعير المعاملات .
 - د- الخطوات والإجراءات التي تمت لاختيار الطريقة المناسبة للسعر المحايد وطبيعة المعاملات .
 - هـ- أسباب اختيار طريقة تحديد السعر المحايد المطبقة لكل نوع من المعاملات وكيفية احتسابه .
 - و- الأطراف المستقلة التي تم استخدامها للمقارنه.
 - ز- العقود والاتفاقيات المبرمة مع الأطراف المرتبطة بشأن المعاملات التي تتم معها.
 - ح - بالنسبة للشركات متعددة الجنسيات : الدراسة المعدة بواسطة الشركة الأم بشأن تطبيق السعر المحايد .

٢٨٠٩

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٧ الإيرادات المحققة بالخارج

هل لدى الشركة إيرادات محققة بالخارج؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي:

 لا نعم

البيان	عمليات و ارباح فروع	توزيعات	نتائج تعامل في أوراق مالية	إتاوات و ايجارات و فوائد قروض	أخرى

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٥٠٨ بيانات متعلقة بتغيير الشكل القانوني

نعم	لا
-----	----

هل تم تغيير الشكل القانوني للمنشأة خلال العام؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ضع علامة (✓) في الجدول التالي:

١- اندماج شركتين مقيمتين أو أكثر.

٢- تقسيم شركة مقيمة إلى شركتين مقيمتين أو أكثر.

٣- تحول شركة أشخاص إلى شركة أموال أو تحول شركة أموال إلى شركة أموال أخرى .

(حتى تاريخ اصدار القانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤)

--

٤- شراء أو الاستحواذ على ٣٣٪ أو أكثر من الأسهم أو حقوق التصويت، سواء من حيث العدد أو القيمة في شركة مقيمة.

(حتى تاريخ اصدار القانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤)

--

٥- شراء أو الاستحواذ على ٣٣٪ أو أكثر من أصول والتزامات شركة مقيمة من قبل شركة مقيمة أخرى .

--

٦- تحول شخص اعتباري إلى شركة أموال .

نعم	لا
-----	----

هل صاحب تغيير الشكل القانوني تغيير النشاط؟

هل تم خضوع الأرباح الرأسمالية الناتجة من إعادة التقييم بما فيها ارباح الاستحواذ في حاله تغيير الشكل القانوني للشخص الإعتباري

نعم	لا
-----	----

إذا كانت الإجابة "لا" ضع علامه (✓) في الجدول التالي:

هل تم تأجيل خضوع الأرباح الراسماليه الناتجه عن إعادة تقييم للضريبه:

إذا كانت الإجابة نعم ضع علامه (✓) في الجدول التالي

- لأغراض حساب الضريبة تم حساب إهلاك الأصول طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

- لأغراض حساب الضريبة، تم ترحيل المخصصات و الاحتياطات طبقاً للقيم الدفترية:

* قبل تغيير الشكل القانوني

* بعد تغيير الشكل القانوني

--

نعم لا

- تحتفظ المنشأة بسجل و كشف يبين فيها القيم الدفترية للأصول و الالتزامات قبل تغيير الشكل القانوني

* يشترط لتأجيل الخضوع للضريبه الا يتم التصرف في الأسهم او الحصص الناتجة عن تغيير الشكل القانوني خلال الثلاث سنوات التالية لتغيير الشكل القانوني او الا يكون احد اطراف عمليه تغيير الشكل القانوني شخص غير مقيم

٥٠٩ بيانات متعلقة بالأرصدة الدائنة لكل من مصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية

في حالة الإجابة "نعم" برجاء ملء الجدول التالي :-

نعم	لا
-----	----

هل لدي المنشأة أرصدة دائنة لمصلحة الضرائب و هيئة التأمينات الإجتماعية في تاريخ اعداد الميزانية (لاتشمل الالتزامات الضريبيه المؤجله)؟

قيمة الرصيد	البند
	الضريبه على أرباح الاشخاص الاعتباريه
	الضريبه على المرتبات
	ضريبه محصلة طبقا لنظام الخصم و الإضافة و التحصيل تحت حساب الضريبة
	ضريبه مخصومه من المنبع عن مبالغ مدفوعه لجهات غير مقيمه في مصر
	ضريبه مبيعات
	التأمينات الإجتماعيه
	الإجمالي

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

١- رجاء ملء البيانات التالية من واقع قائمة الدخل:

المبلغ	بيان
	مرتبات وما في حكمها
	بدلات
	مكافآت
	مزايا نقدية
	مزايا عينية *
	حصة المنشأة في التأمينات الاجتماعية

* أذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

- ٢- هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد القانونية؟ نعم لا
- ٣- هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟ نعم لا
- ٤- هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المراتب طبقاً لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟ نعم لا
- ٥- هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟ نعم لا
- ٦- هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟ نعم لا
- ٧- هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالمنشأة؟ نعم لا
- ٨- هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟ نعم لا
- ٩- هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجنب محملة على حساباتها؟ نعم لا
- ١٠- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟ نعم لا

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

- ١١- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقاً لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟
 نعم لا
- ١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟
 عدد
- ١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجانب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؟
 نعم لا
- ١٤- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعيدها القانونية؟
 نعم لا
- ١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟
 نعم لا
- ١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم المنشأة بمنح أسهم للعاملين بقيمة تقل عن القيمة العادلة للسهم ؟
 نعم لا
- ١٧- هل يحصل العاملون على أرباح أو أنصبة من المنشأة ؟
 نعم لا
- ١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.
 القيمة
- ١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة ؟
 نعم لا
- ٢٠- هل لدى المنشأة لائحة / نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟
 نعم لا

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة
يناير	<input type="text"/>	يوليو	<input type="text"/>	يناير	<input type="text"/>	يوليو	<input type="text"/>
فبراير	<input type="text"/>	أغسطس	<input type="text"/>	فبراير	<input type="text"/>	أغسطس	<input type="text"/>
مارس	<input type="text"/>	سبتمبر	<input type="text"/>	مارس	<input type="text"/>	سبتمبر	<input type="text"/>
أبريل	<input type="text"/>	أكتوبر	<input type="text"/>	أبريل	<input type="text"/>	أكتوبر	<input type="text"/>
مايو	<input type="text"/>	نوفمبر	<input type="text"/>	مايو	<input type="text"/>	نوفمبر	<input type="text"/>
يونيو	<input type="text"/>	ديسمبر	<input type="text"/>	يونيو	<input type="text"/>	ديسمبر	<input type="text"/>
				الإجمالي			
				<input type="text"/>			

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة	نسبة الخصم	قيمة التعامل	البيان
	%٠,٥		أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١ المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
	%٢		مساندة دعم الصادرات
	%٠,٥		ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١ المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
	%٢		مساندة دعم الصادرات
	%٠,٥		ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠ المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
	%٢		مساندة دعم الصادرات
	%٠,٥		رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠ المشتريات
	%٠,٥		المقاولات و التوريدات
	%٢		الخدمات
	%٥		الوكالة بالعمولة و السمسرة
	%٥		الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين
	%٢		مساندة دعم الصادرات

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الإضافة تحت حساب الضريبة:

المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة	نسبة الإضافة	قيمة التعامل	البيان
			أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١
	%٠,٥		مواد غذائية-تجارة الورق-الادخنة و السجائر
	%١		المعادن و منتجاتها و أخرى
	%٢		المخلفات-الشتلات ونباتات الزينة و الزهور
	%٣		الايجازات بأنواعها
	%١		وسائل النقل و ملحقاتها و منتجات الكاوتشوك
			ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١
	%٠,٥		مواد غذائية-تجارة الورق-الادخنة و السجائر
	%١		المعادن و منتجاتها و أخرى
	%٢		المخلفات-الشتلات ونباتات الزينة و الزهور
	%٣		الايجازات بأنواعها
	%١		وسائل النقل و ملحقاتها و منتجات الكاوتشوك
			ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠
	%٠,٥		مواد غذائية-تجارة الورق-الادخنة و السجائر
	%١		المعادن و منتجاتها و أخرى
	%٢		المخلفات-الشتلات ونباتات الزينة و الزهور
	%٣		الايجازات بأنواعها
	%١		وسائل النقل و ملحقاتها و منتجات الكاوتشوك
			رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠
	%٠,٥		مواد غذائية-تجارة الورق-الادخنة و السجائر
	%١		المعادن و منتجاتها و أخرى
	%٢		المخلفات-الشتلات ونباتات الزينة و الزهور
	%٣		الايجازات بأنواعها
	%١		وسائل النقل و ملحقاتها و منتجات الكاوتشوك

٣٤٠٩

(تابع) بيانات أخرى متممة للإقرار

٢٣ رجاء ملء الجدول الآتي بشأن ضريبة الدمغة على كل من البنود التالية:

البيان	قيمة البند	الضريبة المستحقة	الضريبة المسددة
أرصدة التسهيلات الانتمانية			
أرصدة القروض			
أرصدة السلف			
الإعلانات *			
أقساط التأمين علي الحياة و التأمين من الأمراض و غيرها من أقساط التأمين الإجباري			
مقابل التأمين علي النقل البري و النهري و البحري و الجوي			
أقساط التأمين الأخرى و مقابل هذه التأمينات			
إجمالي أقساط و مقابل التأمين			
أرباح أو جوائز:			
١- مسابقات			
٢- يانصيب			

يتضمن هذا الجدول القيمة الإجمالية السنوية للبنود الواردة به .

* يتمثل أجر أو تكلفة الإعلانات المشار إليها (بحسب الأحوال) أعلاة في جميع المبالغ المدفوعة إلي وكالة الإعلان أو الجهة المعلنة أو جميع المبالغ التي يتكدها صاحب الإعلان في تشغيل و إقامة و إعداد الإعلان داخليا ثم نشره.

٣٥٠٩

البنوك

الميزانية في

السنة السابقة

سنة الاقرار

٦٠٠

الأصول

نقدية و أرصدة لدي البنوك المركزية

أرصدة لدي البنوك

أذون خزانة و أوراق حكومية أخرى

أصول مالية بغرض المتاجرة

قروض وتسهيلات للبنوك

قروض وتسهيلات للعملاء

مشتقات مالية

أصول مالية مبنية عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال
الارباح والخسائر

إستثمارات مالية متاحة للبيع

إستثمارات مالية محتفظ بها حتى تاريخ الاستحقاق

إستثمارات في شركات تابعة وشقيقة

أصول غير ملموسة

أصول أخرى

أصول ضريبية مؤجلة

أصول ثابتة

إجمالي الأصول (من ٦٠١ الى ٦١٥)

الالتزامات و حقوق الملكية

أولا : الالتزامات

أرصدة مستحقة للبنوك

ودائع عملاء

إلتزامات مالية بغرض المتاجرة

مشتقات مالية

أدوات دين مصدرية

قروض أخرى

		٦١٧
		٦١٨
		٦١٩
		٦٢٠
		٦٢١
		٦٢٢

السنة السابقة	سنة الاقرار	البنوك	
		٦٢٣	التزامات مالية مبنوية عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر
		٦٢٤	التزامات أخرى
		٦٢٥	مخصصات أخرى
		٦٢٦	التزامات ضرائب الدخل الجارية
		٦٢٧	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٢٨	التزامات مزايا التقاعد
		٦٢٩	إجمالي الالتزامات (من ٦١٧ الى ٦٢٨)
			حقوق الملكية
		٦٣٠	رأس المال المدفوع
		٦٣١	إحتياطيات
		٦٣٢	أرباح (خسائر) محتجزة
		٦٣٣	إجمالي حقوق الملكية (من ٦٣٠ الى ٦٣٢)
		٦٣٤	إجمالي الإلتزامات و حقوق الملكية (٦٢٩ + ٦٣٣)

٣٧٠٩

البنوك

٧٠٠ قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في

السنة السابقة	سنة الاقرار	الرمز	
		٧٠١	عائد القروض و الإيرادات المشابهة
		٧٠٢	تكلفة الودائع والتكاليف المشابهة
		٧٠٣	صافى الدخل من العائد
		٧٠٤	ايرادات الاعتاب والعمولات
		٧٠٥	مصرفات الاعتاب والعمولات
		٧٠٦	صافى الدخل من الاعتاب والعمولات
		٧٠٧	توزيعات ارباح
		٧٠٨	صافى دخل المتاجرة
		٧٠٩	صافى الدخل من الادوات المالية المبوبة عند نشأتها بالقيمة العادلة من خلال الارباح والخسائر
		٧١٠	ارباح (خسائر) الإستثمارات المالية
		٧١١	(عبء) رد الاضمحلال عن خسائر الائتمان
		٧١٢	مصرفات ادارية وعمومية
		٧١٣	ايرادات (مصرفات) تشغيل أخرى
		٧١٤	الربح (الخسارة) قبل ضرائب الدخل
		٧١٥	(مصرفات) إيرادات ضرائب الدخل
		٧١٦	صافى ارباح (خسائر) السنة

شركات التأمين - خاص

الميزانية في

السنة السابقة	سنة الاقرار	الاصول
		نقدية بالصندوق و لدي البنوك
		الاستثمارات المالية
		ودائع لدي البنوك
		شهادات ادخار
		استثمارات مالية متداولة
		إجمالي النقدية و الاستثمارات المالية
		مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		إيرادات فوائد مستحقة
		مصروفات مدفوعة مقدما
		تأمينات لدي الغير
		أرصدة مدينة أخرى
		إجمالي المدينون و الأرصدة المدينة
		الأصول الثابتة (بالصافي)
		مصروفات ما قبل بدء التشغيل (بالصافي)
		أصول ضريبية مؤجلة
		إجمالي الأصول
		الالتزامات و حقوق المساهمين
		حقوق حملة الوثائق
		بنوك دائنة
		حقوق حملة الوثائق - الاحتياطيات الفنية
		شركات إعادة التأمين
		داننون و أرصدة دائنة أخرى
		التزامات ضريبية مؤجلة
		إجمالي الالتزامات
		حقوق المساهمين
		رأس المال المصدر و المدفوع
		خسائر مرحله من العام السابق
		حقوق المساهمين
		إجمالي الالتزامات و حقوق المساهمين

٣٩٠٩

شركات التأمين - خاص

٧٠٠ قائمتي الإيرادات و المصروفات و الدخل

عن السنة المالية المنتهية في

السنة السابقة

سنة الاقرار

البيان

الإيرادات

		٧٠١	الأقساط المباشرة
		٧٠٢	أقساط إعادة التأمين الوارد
		٧٠٣	إجمالي الأقساط
		٧٠٤	يخصم : أقساط إعادة التأمين الصادر
		٧٠٥	صافي الأقساط
			التغير في قيمة مخصص الأخطار السارية
		٧٠٦	مخصص الأخطار السارية في أول المدة
		٧٠٧	يخصم : مخصص الأخطار السارية في آخر المدة
		٧٠٨	الأقساط المكتسبة
		٧٠٩	عمولات عمليات إعادة التأمين الصادر
		٧١٠	صافي الدخل من الاستثمارات المخصصة
		٧١١	إيرادات أخرى مباشرة
		٧١٢	إجمالي الإيرادات
			المصروفات
		٧١٣	التعويضات المسددة عن العمليات المباشرة
		٧١٤	التعويضات المسددة عن عمليات إعادة التأمين الوارد
		٧١٥	إجمالي التعويضات
		٧١٦	التعويضات المستردة عن عمليات إعادة التأمين الصادر
		٧١٧	صافي التعويضات
			التغير في قيمة مخصص التعويضات تحت التسوية
		٧١٨	مخصص التعويضات تحت التسوية آخر المدة
		٧١٩	مخصص التعويضات تحت التسوية أول المدة
		٧٢٠	التعويضات التحميلية
		٧٢١	التغير في قيمة مخصص التقلبات العكسية

٧٠٠ (تابع) قائمتي الإيرادات و المصروفات و الدخل - شركات التأمين - خاص

السنة السابقة	سنة الاقرار	الرمز	الوصف
		٧٢٢	مخصص التقلبات العكسية آخر المدة
		٧٢٣	مخصص التقلبات العكسية أول المدة
		٧٢٤	التقلبات العكسية التحميلية
		٧٢٥	عمولات مباشرة
		٧٢٦	عمولات عمليات إعادة التأمين الوارد
		٧٢٧	تكاليف الإنتاج
		٧٢٨	إجمالي العمولات و تكاليف الإنتاج
		٧٢٩	مصروفات عمومية و إدارية
		٧٣٠	مخصص مدينو عمليات التأمين
		٧٣١	إجمالي المصروفات
		٧٣٢	فائض (عجز) النشاط التأميني
		٧٣٣	صافي الدخل من الاستثمارات غير المخصصة
		٧٣٤	فروق تقييم عملات أجنبية
		٧٣٥	مخصصات انتفي الغرض منها
		٧٣٦	فروق تقييم محافظ مالية تدار بواسطة الغير يخصم
		٧٣٧	إهلاك العام
		٧٣٨	فروق تقييم أوراق مالية متاحة للبيع
		٧٣٩	مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
		٧٤٠	مخصص مطالبات
		٧٤١	صافي الربح / الخسارة

٤١٠٩

شركات التأمين - عام

الميزانية في

السنة السابقة	سنة الاقرار	البند
		الاستثمارات
		اراضي و عقارات
		اراضي فضاء ٦٠١
		عقارات مبنية ٦٠٢
		مباني و إنشاءات تحت التنفيذ ٦٠٣
		الأوراق المالية
		صكوك و سندات حكومية أو مضمونة منها ٦٠٤
		أوراق مالية أخرى ٦٠٥
		أوراق مالية أجنبية ٦٠٦
		حصص في شركات جديدة ٦٠٧
		قروض
		قروض بضمان وثائق تأمين علي الحياة و تكوين الأموال ٦٠٨
		قروض بضمان رهون عقارية ٦٠٩
		قروض بضمانات أخرى ٦١٠
		مدينو الشقق و العقارات المباعة ٦١١
		البنوك - ودائع ثابتة
		ودائع بالبنوك المحلية ٦١٢
		ودائع بالبنوك الأجنبية ٦١٣
		المستثمر مقابل احتياطي شراء سندات حكومية
		سندات حكومية ٦١٤
		إيداع بالبنك المركزي ٦١٥
		النقدية بالصندوق و البنوك
		حسابات جارية بالبنوك ٦١٦
		نقدية بالصندوق ٦١٧
		مدينو عمليات التأمين
		أقساط تحت التحصيل ٦١٨
		حسابات جارية للمؤمن لهم ٦١٩

السنة السابقة	سنة الاقرار	البند	
		٦٢٠	شركات تأمين و إعادة التأمين شركات محلية
		٦٢١	شركات بالخارج
		٦٢٢	أرصدة مدينة لاتفاقيات إعادة التأمين
		٦٢٣	المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين مدينون و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٤	وكلاء منتجون
		٦٢٥	مستأجرو عقارات
		٦٢٦	إيراد استثمار و فوائد مستحقة
		٦٢٧	مدينون و حسابات جارية مدينة
		٦٢٨	مدفوعات مقدمة و أرصدة مدينة أخرى
		٦٢٩	أصول ضريبية مؤجلة أصول أخرى
		٦٣٠	وسائل نقل و إنتقال
		٦٣١	أثاث و معدات مكتبية
		٦٣٢	أثاث شقق مفروشة ملك الشركة
		٦٣٣	رصيد حساب الأرباح و الخسائر
		٦٣٤	حسابات نظامية حقوق المساهمين
		٦٣٥	رأس المال المدفوع الإحتياطيات
		٦٣٦	احتياطي قانوني
		٦٣٧	احتياطي شراء سندات
		٦٣٨	احتياطي ارتفاع أسعار أصول ثابتة
		٦٣٩	احتياطي عام
		٦٤٠	احتياطيات أخرى
		٦٤١	حملة الوثائق
		٦٤٢	المخصصات الفنية لعمليات الحياة و تكوين الأموال المال الاحتياطي (الاحتياطي الحسابي)
		٦٤٣	مخصص تعويضات تحت التسوية

السنة السابقة	سنة الاقرار	رقم	المخصصات الفنية لعمليات التأمين العامة
		٦٤٤	مخصص الأخطار السارية
		٦٤٥	مخصص التعويضات تحت التسوية
		٦٤٦	مخصص تقلبات معدلات الخسائر
			المخصصات التجارية
			مخصصات الإهلاك
		٦٤٧	مباني و إنشاءات
		٦٤٨	وسائل نقل و انتقال
		٦٤٩	أثاث و معدات مكتبية
		٦٥٠	أثاث شقق مفروشة ملك الشركة
			مخصصات بخلاف الإهلاك
		٦٥١	مخصص الضرائب
		٦٥٢	مخصص القروض و الديون المشكوك في تحصيلها
		٦٥٣	مخصص أقساط تحت التحصيل و الإلغاءات
		٦٥٤	مخصص فروق بيع و تسوية عقارات
		٦٥٥	مخصص هبوط أسعار الأوراق المالية
		٦٥٦	مخصص فروق أسعار العملات الأجنبية
		٦٥٧	مخصص تنمية الأنتاج و التوسعات
		٦٥٨	مخصص مكافآت ترك الخدمة و المزايا الإضافية
		٦٥٩	مخصصات أخرى
			شركات التأمين و إعادة التأمين
		٦٦٠	شركات محلية
		٦٦١	شركات بالخارج
		٦٦٢	أرصدة مدينة لإتفاقيات إعادة التأمين
		٦٦٣	المال الاحتياطي لعمليات إعادة التأمين
			داننون و أرصدة داننة أخرى
		٦٦٤	وكلاء منتجون
		٦٦٥	داننون و حسابات جارية داننة
		٦٦٦	مستحقات و أرصدة داننة أخرى
		٦٦٧	داننو عقارات مشتراه
		٦٦٨	داننو التوزيعات
		٦٦٩	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٧٠	حسابات نظامية

٤٤٠٩

شركات التأمين - عام

٧٠٠ قائمة الدخل

عن السنة المالية المنتهية في

السنة السابقة	سنة الاقرار	الرقم	
		٧٠١	إيرادات فرع الحياة و تكوين الأموال فروع التأمينات العامة
		٧٠٢	الحريق
		٧٠٣	النقل
		٧٠٤	بحري (بضائع)
		٧٠٥	جوي (بضائع)
		٧٠٦	نقل بري و نهري
		٧٠٧	أجسام السفن
		٧٠٨	طيران
			الحوادث و المسنوليات
		٧٠٩	الحوادث
		٧١٠	سيارات اجباري
		٧١١	سيارات تكميلي
		٧١٢	تأمين اجباري للمهندسين و المقاولين
		٧١٣	التأمينات الهندسية
		٧١٤	فروع التأمين الأخرى
			صافي الدخل من الاستثمارات غير المتخصصة
		٧١٥	عقارات
		٧١٦	المستثمر نظير المجنب لشراء سندات حكومية
		٧١٧	استثمارات أخرى
			إيرادات متنوعة
		٧١٨	فائض بيع الشقق و العقارات
		٧١٩	أرباح بيع و استهلاك أوراق مالية
		٧٢٠	إيرادات سنوات سابقة
		٧٢١	مصرفات سنوات سابقة مرتدة
		٧٢٢	إيرادات أخرى
		٧٢٣	مصرفات فروع التأمين

٤٥٠٩

٧٠٠ (تابع) قائمة الدخل - شركات التأمين عام

السنة السابقة	سنة الاقرار	الرقم	المخصصات
			مخصصات الإهلاك
		٧٢٤	مباني و إنشاءات
		٧٢٥	وسائل نقل و انتقال
		٧٢٦	أثاث و معدات مكاتب
			مخصصات بخلاف الإهلاك
		٧٢٧	القروض و الديون المشكوك في تحصيلها
		٧٢٨	الضرائب
		٧٢٩	هبوط أسعار أوراق مالية
		٧٣٠	فروق بيع و تسويات عقارات
		٧٣١	فروق أسعار عملات أجنبية
		٧٣٢	تنمية إنتاج و توسعات
		٧٣٣	مخصصات أخرى
			مصرفات متنوعة
		٧٣٤	فوائد ديون عقارات
		٧٣٥	مصرفات سنوات سابقة
		٧٣٦	خسائر بيع و استهلاك أوراق مالية
		٧٣٧	مصرفات أخرى
		٧٣٨	حصة بنك ناصر
		٧٣٩	حصة اللجنة الرياضية
		٧٤٠	الفائض (العجز)

٤٦٠٩

بيانات متعلقة بالقرار المسبق

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

نعم لا

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الاتي

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

سنة	شهر	يوم

تاريخ صدوره:

رقم القرار:

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.

٤٧٠٩

بيانات استرشادية

الاسم التجارى أو (السمة التجارية)

اسم الشخص الاعتبارى

النشاط الرئيسى

جهة العمل ان وجدت

تاريخ بداية النشاط

رقم المبنى	اسم الشارع / القرية	القسم / المركز	المحافظة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

عنوان النشاط الرئيسى للمنشأة

رقم المبنى	اسم الشارع / القرية	القسم / المركز	المحافظة
<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>

عنوان المراسلة

البريد الالكترونى

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

التليفون

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

الفاكس

وكيل الشركة الحالى / صفته

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

عدد الموظفين

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

عدد الفروع

<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------	----------------------

رقم الترخيص بالمزاولة وتاريخه

اسم المأموريه المسجل بها بضرائب
المبيعات

لضمان سلامة وعدالة اجراءات الاخطار والفحص والتحصيل للضريبيه وتمهيدا لاستخراج البطاقات الذكية
لانشطة الممولين يجب استيفاء البيانات بعاليه مع مراعاة الدقه.

الإرشادات الخاصة بالإقرار الضريبي

يقدم الإقرار الضريبي قبل أول مايو من كل سنة أو خلال أربعة أشهر تالية لتاريخ انتهاء السنة المالية.

BNK - ٠١

أحرص على أن تحصل على الصورة الكربونية لمخلص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية و متضمنة توقيعك و توقيع المحاسب و تاريخ تقديم الإقرار.

BNK - ٠٢

يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استئصال المبالغ المسددة تحت حساب الضريبة و الدفعات المقدمة وعوائدها والضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة والضريبة الأجنبية ، وكذلك الضرائب المحسوبة أو المقطوعة وفقاً لأحكام القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ، مع مراعاة عدم خصم الضرائب المخصومة وفقاً لأحكام القانون إذا كان صافي الوعاء الخاضع للضريبة خسارة ، كذلك لا يجوز خصمها خلال فترة الإعفاء الضريبي ، وفي حالة وجود أوعية مستقلة يتم خصمها من الضريبة على تلك الأوعية وفي حدودها، وفي جميع الأحوال لا يتم ترحيل المبالغ المخصومة وفقاً لأحكام القانون إلى السنوات التالية وفي حالة تقديم إقرار معدل يتم استئصال الضريبة المسددة مع الإقرار الأصلي .

BNK - ٠٣

للمصلحة حق توقيع حجز تنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أدائها في المواعيد القانونية، دون حاجة إلى إصدار مطالبة أو تنبيه بذلك ويكون إقرار الممول في هذه الحالة سند التنفيذ.

BNK - ٠٤

يجب أن يعتمد الإقرار الضريبي لشركات الأموال من محاسب مفيد بجدول المحاسبين والمراجعين.

BNK - ٠٥

للمصلحة إجراء ربط تقديري للضريبة من واقع أية بيانات متاحة في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمه للبيانات والمستندات المؤيدة للإقرار.

BNK - ٠٦

للمصلحة إخطار الممول وإجراء الفحص وتصحيح الإقرار أو تعديله وتحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة.

BNK - ٠٧

يمكن مد ميعاد تقديم الإقرار مدة ستين يوماً بناءً على طلب يقدم إلى المأمورية قبل خمسة عشر يوماً من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديم الإقرار على أن يسدد مع الطلب الضريبة المستحقة من واقع تقدير الممول، وذلك دون أن يكون لامتداد الميعاد أثر على ميعاد سداد الضريبة أو استحقاق مقابل التأخير.

BNK - ٠٨

يلتزم الممول بأن يقدم الإقرار الضريبي خلال فترة الإعفاء الضريبي .

BNK - ٠٩

يستحق مقابل تأخير علي:

BNK - ١٠

أ - ما يجاوز مائتي جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء حتى لو صدر قرار بتقسيتها، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لانتهاء الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار.

ب - ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون على حجزها من المنبع أو تحصيلها وتوريدها للخزانة العامة، وذلك اعتباراً من اليوم التالي لنهاية المهلة المحددة للتوريد طبقاً لأحكام القانون. ويحسب مقابل التأخير على أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على ذلك التاريخ مضافاً إليه ٢ ٪ مع استبعاد كسور الشهر والجنيه. ولا يترتب على التظلم أو الطعن القضائي وقف استحقاق هذا المقابل.

يعامل مقابل التأخير على المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلقة بها.

BNK - ١١

ويكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء للالتزامات الممول على النحو الآتي:

١- المصروفات الإدارية والقضائية.

٢- مقابل التأخير.

٣- الضرائب المحجوزة من المنبع.

٤- الضرائب المستحقة.

إذا تبين للمصلحة أحقية الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أديت بغير وجه حق، التزمت برد هذه الضرائب والمبالغ خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ طلب الممول الاسترداد وإلا استحق عليها مقابل تأخير على أساس سعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على تاريخ استحقاق الضريبة مخصوماً منه ٢ ٪.

BNK - ١٢

١٣ - BNK علي الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهواً أو خطأ في الإقرار الضريبي الأصلي وذلك قبل السير في إجراءات الفحص، ويعتبر الإقرار المعدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمه خلال ثلاثين يوم من الموعد القانوني لتقديم الإقرار.

ويكون لبنوك وشركات ووحدات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام والأشخاص الاعتبارية العامة تقديم إقرار نهائي خلال ثلاثين يوماً من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية لحساباتها، وتؤدى فروق الضريبة من واقعها.

١٤ - BNK لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي.

١٥ - BNK يعد تهرباً تقديم الإقرار الضريبي السنوي علي أساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد الي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينه بيانات تخالف ما هو ثابت من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيها ويعرضك للعقوبات الواردة بالقانون.

١٦ - BNK يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول وتعاد الصورة الكربونية للممول بالبريد.

١٧ - BNK يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الالكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه والحصول علي كلمة المرور السرية. ويجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الإلكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

١٨ - BNK للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي وإخطار الممول بنتيجة التصحيح وإرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للممول أو مطالبته بالفروق المستحقة عليه.

١٩ - BNK في حالة قيام الشخص الاعتباري باعداد الميزانية بعملة أجنبية يكون له الحق في استيفاء بيانات الإقرار بهذه العملة على ان يتم ترجمة صافي الوعاء الخاضع للضريبة الى الجنيه المصري وفقاً للسعر المعلن من البنك المركزي المصري في تاريخ اعداد الميزانية.

٢٠ - BNK لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة أو بوضع اختام أو ارفاق تقارير منفصلة ويتعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

٢١ - BNK يجب التأشير بصفحة إرشادات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل.

٢٢ - BNK يتم حساب الضريبة وفقاً للسعر الاتي وهو ٢٥٪ من وعاء الضريبة . ويتم تقريب مجموع صافي الدخل السنوي عند حساب الضريبة لأقرب عشرة جنيهاً .

٢٣ - BNK تحدد مأمورية الضرائب المختصة على الوجه الآتي:
أ- إذا كنت من شركات الأموال غير الخاضعة لأحكام القانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو إحدى الهيئات العامة أو الأشخاص الاعتبارية العامة أو البنوك والشركات والمنشآت والفروع الأجنبية فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالقاهرة بالنسبة لجميع المحافظات عدا محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

* مأمورية ضرائب شركات المساهمة بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للجهة أو للشركة في محافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.

ب- إذا كنت من شركات الأموال الخاضعة لقانون ضمانات وحوافز الاستثمار رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ أو أي قانون استثمار آخر فيقدم الإقرار إلى:

* مأمورية ضرائب الاستثمار بالإسكندرية إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات الإسكندرية والبحيرة ومطروح.
* مأمورية ضرائب استثمار جنوب الوادي إذا كان المركز الرئيسي للشركة بمحافظات أسبوط وسوهاج وقنا والبحر الأحمر وأسوان والغردقة و الوادي الجديد.

* مأمورية ضرائب الاستثمار بالقاهرة بالنسبة لباقي المحافظات.

ج- مركز كبار الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع المركز.

د- مراكز متوسطي الممولين إذا كان الممول ممن تقرر أو يتقرر تعامله مع هذه المراكز.

شروط الإعفاء : حتى ٣٠ / ٦ / ٢٠١٤ تاريخ إصدار القانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤

- ١- ان تكون صناديق الإستثمار منشأه وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .
- ٢- ان يقتصر نشاط هذه الصناديق على الإستثمار فى الأوراق الماليه دون غيرها وفقاً لأحكام المادتين ١٤٩ ، ١٥٠ من اللائحه التنفيذية للقانون المشار اليه وفى حاله ثبوت مزاوله هذه الصناديق لأى نشاط آخر الى جانب الإستثمار فى الأوراق الماليه يوقف سريان الإعفاء الضريبي المقرر لهذا البند من تاريخ مزاوله النشاط الأخر ، كما لا تعفى صناديق الإستثمار العقاري وصناديق اسواق النقد وما شابه .
- ٣- ويعفى من الضريبه عائد السندات المقيدة فى جداول البورصه المصريه ولا يسري هذا الإعفاء الضريبي بشأن عائد أدون الخزانة.

شروط الإعفاء : اعتباراً من ١ / ٧ / ٢٠١٤ تاريخ العمل بالقانون ٥٣ لسنة ٢٠١٤

- ١- ان تكون صناديق الإستثمار منشأه وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .
 - ٢- ألا يقل إستثمارها فى الأوراق الماليه و غيرها من أدوات الدين عن ٨٠٪ .
 - ٣- أن يكون أستثمار الصناديق فى السندات المقيدة فى جداول بورصه الأوراق الماليه .
 - ٤- أرباح صناديق الاستثمار التي يقتصر نشاط الاستثمار فيها فى النقد دون غيره .
 - ٥- أن يكون عائد الاستثمار للصندوق من الاستثمار فى صناديق الاستثمار الماليه .
- ويعى من الضريبه عائد السندات المقيدة فى جداول البورصه المصريه ولا يسري هذا الإعفاء الضريبي بشأن عائد أدون الخزانة.**

الضريبية الإضافية :



تقرض ضريبية إضافية سنوية اعتباراً من الفترة الضريبية الحالية بنسبة ٥٪ على ما يجاوز مليون جنية من وعاء الضريبية علي دخل الأشخاص الاعتبارية وذلك لمدة ثلاث سنوات.

تعليمات وارشادات ملء الاقرار الضريبي



* تعليمات وارشادات ملء الاقرارات الضريبية :- (تنبيه هام جداً)

١- الكتابة بخط واضح و اظهار شكل الارقام بوضوح.



٢- عدم الكشط اوالتشطيب داخل الاقرار وترك المربعات التي ليس بها بيانات فارغة كماهلاته سيتم التعرف عليها إلكترونياً.



٣- عدم كتابة كلمات في اماكن كتابة الارقام او ارقام في اماكن الكلمات مثل كلمات (لايوجد - لاشئ - خسارة - ربح - ارباح - معفى - مغلق... الخ) اى الالتزام بكتابة البيانات في اماكنها المخصصة لها ورمز السالب يعنى خسارة بدون اقواس.





٤- الالتزام بكتابة البيانات الاجبارية في اول صفحة من صفحات الاقرار مع الالتزام بكتابة رقم الملف الضريبي وعدم اهمال كتابة اول ثلاثة ارقام من اليسار(كود المأمورية) مع عدم اهمال الاصفار الداخلية سواء في مسلسل الملف او كود الشرطة او غيرها.



٥- يجب الإلتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنيه.



٦- يجب ان لاتلامس الارقام الفواصل التي تحيط بالمربع المخصص له بل يجب ان تكون الكتابة في وسط المربع وبخط واضح (هام جداً)



٧- الالتزام بوضع الخاتم الخاص بالممول او من يمثله او المحاسب في مكانه المخصص بذلك وليس في اى جزء من الصفحة لانه سيتم التعرف عليه إلكترونياً.

٨- يجب الإلتزام بالكتابة باللون الازرق الجاف وعدم استخدام اى لون آخر في عملية الكتابة سوى القلم الازرق الجاف لانه سوف يتم التعرف عليه إلكترونياً (هام جداً).

٩- يشير الاختصار BNK الي :

أرباح الأشخاص الاعتبارية لنشاط البنوك و شركات التأمين

Tax Return For Net Income of Legal Firms (Banks & Insurance Companies) Activitys

- عزيزى الممول الكريم :- فضلاً إلتزم بالتعليمات والارشادات الموضحة لان ذلك فيه مصلحتك اولاً .